

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلالي ابليس - سidi بلعباس
كلية الحقوق والعلوم السياسية 19 مارس 1962
الرقم: 2022/
المجلس الأعلى للمحضرن القضائين
الغرفة الوطنية للمحضرن القضائين
الغرفة الجهوية للمحضرن القضائين للغرب

اتفاقية تبادل وتعاون




بين

كلية الحقوق و العلوم السياسية 19 مارس 1962

و

الغرفة الجهوية للمحضرن القضائين للغرب



نكرم الافتخار بين :

- كلية الحقوق و العلوم السياسية 19 مارس 1962 / سidi بلعباس

من جهة،

والمعتلة بشخص عيدها السيد عكراجي مصطفى.

- والغرفة الجهوية للمحضرن القضائين للغرب.

من جهة أخرى.

والمعتلة بشخص رئيسها السيد: بظاهر مصر

البند الأول:

-موضوع الاتفاقية-

تتمثل هذه الاتفاقية إطلاعاً رسمياً للتعاون العتيد بين كلية الحقوق والعلوم السياسية والغرفة الجهوية للمحضررين القضائيين للغرب في مجالات البحث العلمي والتأطير اليداغوجي وتبادل الخبرات.

البند الثاني:

-أهداف الاتفاقية-

تفتح الطرفين على المحظيين: (المهني) بالنسبة لكلية الحقوق و(الأكاديمي) بالنسبة للغرفة الجهوية للمحضررين القضائيين للغرب.

-التبادل المعرفي والتكوين والتواصل بين الطرفين.

-تقريب طلبة الجامعة من الفضاء المهني والكتاب الخبرة.

-تقريب المحضررين القضائيين من الفضاء العلمي البحثي والكتاب المعرف الأكاديمية المستحدثة.

البند الثالث:

-النراحت كلية الحقوق والعلوم السياسية-

- 1/ تنظيم لقاءات علمية بين الطرفين في مجالات الاهتمام المشترك.
- 2/ إشراك الغرفة في مختلف الفعاليات والنظائرات العلمية ذات الصلة بعلم القضاء.

- 3/ تمكن المحضرین الباحثین من التكوین الیداغوجی فی جمیع الأطوار ماستر دکتوراه
ومن مختلف المراجع والوئیق للقيام بالدراسات والأبحاث.
- 4/ تبادل الوئیق والمعلومات بین الطرفین لإنجاز مختلف مشاريع والأبحاث والدراسات.
- 5/ السماح للمحضرین القضائیین بالتسجيل فی طور الماسٹر وفق التنظیم الجاری العمل به
وفي حدود عدد المناصب المعتمدة منویاً لهذا الغرض.
- 6/ تلزم كلية الحقوق والعلوم السياسية بتمكن مكتبة الغرفة الجهوية للمحضرین
القضائیین للغرب بجميع أعداد مجلة كلية الحقوق والعلوم السياسية التي تعنى بجميع
الدراسات في هذا المجال القانوني والإجرائي.
- 7/ تلزم كلية الحقوق والعلوم السياسية بتمكن مكتبة الغرفة الجهوية للمحضرین
القضائیین للغرب بجميع أعداد مجلة مدير المرافق العمومية والتعمیة التي تعنى بجميع
الدراسات في هذا المجال.
- 8/ إجراء مشاريع الأبحاث العلمية المشتركة وتنظيم الندوات والملتقيات.
- 9/ تطوير المباركات البحثية والعلمية والدراسات الإحصائية بما يسعهم في تحقيق غايات
التعمیة الأقصالية والاجتماعية وخدمة العدالة.
- 10/ تبادل الاستشارات التقنية والعلمية ذات الصلة بالميدان القانوني والإجرائي.

البند الرابع:

- التزامات الغرفة الجهوية للمحضررين القضائيين للغرب -

- 1/ تنظيم لقاءات علمية بين الطرفين في مجالات الاهتمام المشترك.
- 2/ إشراك الكلية في مختلف السلطات والظاهرات العلمية ذات الصلة بعلم القضاء والنظام الإجرائي.
- 3/ استقبال وتلطير طلبة الكلية كمتربيسين أو باحثين لإنجاز بحوثهم.
- 4/ تبادل المعلومات والوثائق العلمية بين الطرفين لإنجاز مشاريع البحث أو الرسائل الجامعية.
- 5/ المشاركة في تنظيم وتلطير المحكمة الافتراضية لتعزيز معارف الطلبة في مجال العمل القضائي الإجرائي.
- 6/ إجراء مشاريع الأبحاث المشتركة وتنظيم الندوات والملتقيات.
- 7/ تطوير العلاقات البحثية والعلمية والدراسات الإحصائية بما يسهم في تحقيق غايات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

البند الخامس:

-لغاء الاتفاقية-

يمكن لكل طرف فسخ الاتفاقية في حالة عدم احترام البنود المتفق عليها من أحد الطرفين بعد إشعار كثلي إلى الطرف الآخر.

البند السادس:

-أحكام تكميلية-

كل مقتضى تكميلي متعلق بالاتفاقية يتم تحديده بالاتفاق المشترك بين الطرفين.

البند السابع:

-مدة التعاقد -

تحدد مدة هذه الاتفاقية بثلاث سنوات قبلة التجديد.

البند الثامن:

-سريان مفعول الاتفاقية -

تدخل هذه الاتفاقية إطار حيز التنفيذ بدالية من تاريخ توقيع الطرفين المتعاقدين عليها.

سيتم توقيع هذه الاتفاقية من نسختين (٠٢) بـ (باللغة العربية) ويحتفظ كل طرف بنسخة واحدة منها .

رئيس الفرقه الجهوية للمحضرين القضائيين للغرب

السيد عطاهر محمد

مسيدي بعلبن يوم: ٢٠١٦/٠٧/٢٤



عميد كلية الحقوق والعلوم الميسنية

الأستاذ الدكتور كراجي مصطفى

مسيدي بعلبن يوم: ٢٠١٦/٠٧/٢٤

عميد الكلية
مصطفى كراجي